



ثقافة حقوقية



نصوص تتعلق بالازمة ومجانية التعليم :

دستور الجمهورية اليمنية المادة (٤٥) : التعليم حق للمواطنين جميعاً تكفله الدولة وفقاً للقانون بإنشاء مختلف المدارس والمؤسسات الثقافية والتربوية والتعليم في المرحلة الأساسية الزامي .
قانون حقوق الطفل المادة (٨٧) : التعليم الأساسي الزامي تكفل الدولة مجاناً وبهدف إلى غرس القيم الدينية والسلوكيات الحميدة وتنمية قدرات واستعدادات الأطفال وتزويدهم بالمعرفة والمهارات العلمية والمهنية التي تتفق والظروف بيئاتهم المختلفة .
اتفاقية حقوق الطفل المادة (٢٨) : جعل التعليم الابتدائي الزامياً ومجانياً للجميع .

السلطات

التشريعية:

- تنص القوانين المتعلقة بحقوق المواطنين.
- تنص القوانين المتعلقة بمسؤوليات المواطنين.

التنفيذية:

- مسؤولة عن تطبيق القوانين.

القضائية:

- تصدر الأحكام بحق من يخالف القوانين

مبادئ الديمقراطية:

- المشاركة . تقبل الآخر .
- المسؤولية . الشفافية . محاسبة السلطة . نظام تعزز الأحزاب .
- المساواة أمام القانون . الانتخابات النزيهة الحرة المنتظمة . قبول نتيجة الانتخابات × أحترم حقوق الإنسان (حريته وخصوصياته الجسدية ، الحياة الخاصة ، التعليم ، العمل ، مستوى عيشائق ، الملكية الفردية ، المشاركة في الحياة العامة .

- القيمة الأساسية في النظام الديمقراطي :
- ضبط النفس ، الحفاظ على البيئة واحترام الأماكن العامة والخاصة ، الاعتماد على النفس ، الصدق ، المساعدة ، التضامن ، التسامح ، التواصل مع الغير وال الحوار ، الترف بمسؤولية ، التصرف الأخلاقي ، احترام القوانين ومارستها .

الدستور:

- ينص على المبادئ الأساسية لنظام الحكم . ينظم عمل السلطات . يعین الحدود .
- يضمن حقوق المواطن .

أنظمة الحكم

النظام الديمقرطي :

- إنشاق السلطة من الشعب بواسطة انتخابات وممارستها من أجل الشعب .

النظام البرلماني :

- ينتخب الشعب مجلس النواب (السلطة التشريعية) .

النظام الرئاسي :

- ينتخب مجلس النواب رئيس الجمهورية

النظام الرئاسي للحكومة :

- يفتح الشعب مجلس النواب الثقة (السلطة التنفيذية) .

النظام الرئاسي للتنفيذ :

- يرافق مجلس النواب السلطة التنفيذية ويحاسبها .

النظام الرئاسي :

- ينتخب الشعب رئيس الجمهورية .

النظام الرئاسي للتنفيذ :

- يمارس رئيس الجمهورية السلطة التنفيذية .

النظام الرئاسي للقضاء :

- الرئيس غير مسؤول أمام مجلس النواب أمام الشعب .

الوطن:
● هو أكبر مجموعة طبيعية يتنتمي إليها الفرد وتختلف من كل الأفراد والمجموعات داخلها كالأسرة والقرى والمؤسسات المختلفة التي ترتبط عبر أهداف مشتركة .

الوطني:
● هي الشعور بالانتماء إلى الوطن أي شعور الفرد بأنه واحد من مجموعة أشخاص يرتبط مصيره بمصيرهم فكل ما يصيبهم من خير أو شر يصيبه هو أيضاً .

قوميات الوطن:
● إرتباط المواطن بأرض وطنه .
● إرتباط المواطن بالأهل .
● إرتباط العيش بالتاريخ ، إرادة العيش المشترك ، الإيمان بوحدة الأهداف والمصير .

الهوية الوطنية:
● إرتباط المواطن بأرض وطنه .
● إرتباط العيش بالتاريخ ، إرادة العيش المشترك ، الإيمان بوحدة الأهداف والمصير .

رموز الوطن:
● العلم .
● التشهد .
● الدستور .

اللهم عبد الملك الكبسي

أطفال اليمن .. بين واقع مؤلم ومستقبل مجهول

أعضاء برطان الأطفال
أثناء زيارتهم الميدانية

أمامن الوضع الغذائي للأطفال في اليمن فإن الدراسات المتعلقة بالتجددية التي أجريت خلال الـ ٢٥ سنة الماضية أثبتت الضوء على سقف الوضع الغذائي للأطفال في اليمن فقد وجد أن ٤٥٪ من الأطفال يعانون من تأخر حاد ومتوسط في نموهم الطولي تنبؤة نقص الغذاء المزمن وأن ٣٨٪ ناقصي الوزن الذي يعكس سوء التجددية الذي يرجع في أحوال كثيرة إلى نمط الغذاء لدى الأسرة في اليمن .
وفي جانب التعليم سجلت اليمن تقدماً بزيادة سريعة في أعداد التحاق الأطفال في المدارس في عامي ١٩٩٤ - ١٩٩٥ م زاد عدد التلاميذ أحد عشر ضعفاً ولكن تظل نسبة التحاق الفتيات الأقل فهنالك على الأقل واحدة من كل ثلاثة فتيات لم تلتتحق بالتعليم أي حوالي ٤٨ فتاة لكل ١٠٠ ولد مسجلين في المدارس .
المصدر تحليلاً حالة الأطفال والنساء في الجمهورية اليمنية ١٩٩٨ ويطيل وضع التعليم في اليمن على الرغم من الإنفاق الحكومي عليه من أكبر المشكلات سبب ازدحام المدارس في المدن وتبعاعتها في الريف مما يقلل من نسبة التحاق التلاميذ وخاصة الفتيات بالتعليم .

تفيدتها على مدى عشر سنوات .
أما الأطفال الأحداث فحتى ديسمبر من العام ٢٠٠٣ عموماً كانوا مجرمين من حيث مكان الاحتجاز أو العاقبة قبل المحاكمة أو بعدها وفي العام المذكور أنشئت محاكم للأحداث بقرار صادر من رئيس الجمهورية رئيس مجلس القضاء الأعلى تحدثت اختصاصاتها في التعرف على أمر الحدث عند اتهامه في الجرائم وعند تعرضه للانحراف ، وقد أنشئت هذه المحاكم في خمس محافظات من ٢٢ محافظة .
من جانبها تسعى وزارة الصحة العامة والسكان لاستئصال فيروس شلل الأطفال بحلول عام ٢٠٠٥ استجابة لتحقيق الهدف العالمي حيث بدأت أنشطة استئصال الوباء منذ عام ١٩٩٦م عبر حملات وطنية شاملة تستهدف جميع الأطفال دون الخامسة من عمرها .
وطالها من تأثر على شخصية الطفل ، ومن المقرر تنفيذ المرحلة الثانية من خطة استراتيجية مكافحة تشغيل الأطفال في ثمان محافظات تمنية على التعريف بخطورة نقاشي الظاهرة في المجتمع اليمني وطالها من تأثر على شخصية الطفل ، ومن المقرر تنفيذ المرحلة الثانية من خطة استراتيجية مكافحة تشغيل الأطفال في ثمان محافظات تمنية على مرحلتين بهدف وضع دراسة لاحتياجات كل محافظة وفقاً لطبيعة الأعمال فيها وإعداد خطة عمل خاصة بكل محافظة على حدة وتقديم خطة مكافحة تشغيل الأطفال في اليمن على أساس مسودة العمل التي وضعتها منظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة والبنك الدولي ويت

وتشير مسوحات التشغيل في عام ١٩٩١ والتعداد العام في ١٩٩٤ إلى أن مائة الأطفال في اليمن تنتشر وتتضاعف وإن تدق الأطفال إلى سوق العمل قد تزيد بمعدل نحو قدره (٣٪) خلال نفس الفترة ومن المحتفل أن يكون هذا العدد قد تضاعف بما كان عليه ، والمهن التي يزاولها الأطفال متعدة غير أن قطاع الزراعة والصيد يأخذ الغالبية العظمى التي تمثل حوالي (٩٢٪) وهو من المناطق الريفية في الأساس بنسبة (٩٦٪) أما المهن الأكثر رواجاً فيحضر فهي مهن البيع والخدمات والمهن البسيطة والحرفية وهذه الأعمال غالباً ما تكون مضطربة وتسبّب إصابات عمل مستديمة ومنها الإصابة بالتسوس والتار والصدمات الكهربائية ويعاني البعض العرض من تعرضهم للبرد أو الإصابة بأمراض معينة خطيرة .

وهناك عدد من والعوامل النسبية في انتشار الظاهرة منها تدني معدلات النمو الاقتصادي

ومستويات الدخول والتضخم وضعف شبكة السكان والإعاقة والبطالة والتضخم وضعف شبكة الأمان الاجتماعي إضافة إلى ضعف وعدم جدية

منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال العمل

الاجتماعي والحقوقي ومحاجة حماية الأطفال و

تركيزها على الجانب الإعلامي وتخفيض ما تقوم به

من فعاليات دون التركيز على مضمون العمل نفسه .

من جانبها تسعي اليمن إلى إعداد المرحلة الثانية من خطة استراتيجية مكافحة تشغيل الأطفال في

البلاد بإقامة ورش عمل وحملات إعلامية بهدف

التعريف بخطورة نقاشي الظاهرة في المجتمع اليمني

ومطالها من تأثر على شخصية الطفل ، ومن المقرر

تنفيذ المرحلة الثانية من خطة استراتيجية مكافحة

تشغيل الأطفال في ثمان محافظات تمنية على

مرحلتين بهدف وضع دراسة لاحتياجات كل محافظة

وفقاً لطبيعة الأعمال فيها وإعداد خطة عمل خاصة

بكل محافظة على حدة وتقديم خطة مكافحة تشغيل

الأطفال في اليمن على أساس مسودة العمل التي

وضعتها منظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم

الدولية لحقوق الطفل في عام ١٩٩١ التي تنص على

حق الطفل في حمايته من الاستغلال الاقتصادي ومن

أداء أي عمل يرجح أن يكون خطراً أو يمثل إعاقة

لتعليم الطفل أو يكون ضاراً بصحة الطفل ونموه

البدني أو العقلي أو الروحي أو المعنوي أو

الاجتماعي .

الآدراة اجتماعية أجريت في اليمن حول

تنامي عمالة الأطفال وجد أن أكثر من نصف مليون طفل يتعلمون في صنعاء وحدها ، وأكثر من ٢٠٠ ألف

تلميذ يتربون من المدارس ويتجهون لسوق العمل ،

ويعمل معظمهم في مسح الأحياء وتنظيف السيارات

والاعمال المنزلية والزراعية والأفراح والمخابز أو جمع

القمامة وتنظيف الشوارع .